

وسائل الشيعة

[344] السلام أسأله عن الرجل ينعت (1) له الدواء من ريح البواسير فيشره بقدر اسكرجة من نبيذ (2) ليس يريد به اللذة (3) إنما يريد به الدواء ؟ فقال: لا ولا جرعة ثم قال: إن ا^١ عزوجل لم يجعل في شئ مما حرم دواء ولا شفاء. (32082) 2 - وعن محمد بن الحسن، عن بعض أصحابنا، عن إبراهيم ابن خالد عن عبد ا^١ بن وضاح، عن أبي بصير قال: دخلت ام خالد العبدية على أبي عبد ا^١ عليه السلام وأنا عنده فقال: جعلت فداك إنه يعتريني قراقر في بطني وقد وصف لي أطباء العراق النبيذ بالسويق فقال (1): ما يمنعك من شربه ؟ فقالت: قد قلدتك ديني فقال: فلا تذوقي منه قطرة لا وا^١ لا آذن لك في قطرة منه فانما تندمين إذا بلغت نفسك ههنا، وأومى بيده إلى حنجرته يقولها ثلاثا أفهمت ؟ فقالت: نعم ثم قال أبو عبد ا^١ عليه السلام: ما يبل الميل ينجس حبا من ماء يقولها ثلاثا. أقول: صدر الحديث محمول على التقية أو الانكار للشرب لا للترك أو الاستفهام الحقيقي. (32083) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط عن أبيه قال: كنت عند أبي عبد ا^١ عليه السلام فقال له رجل، إن بي أرياح البواسير وليس يوافقني إلا شرب النبيذ قال: فقال: مالك ولما حرم ا^١ ورسوله ؟ يقول ذلك ثلاثا - عليك بهذا المريس (1) الذي

_____ (1) في المصدر: يبعث. (2) في المصدر زيادة: صلب. (3) في المصدر زيادة: و... 2 - الكافي 413 / 6 1 باختصار، والتهذيب 9: 112 / 487. (1) في نسخة: لها: و. 3 - الكافي 6: 413 / 3، والتهذيب 9: 113 / 489. (1) مرست التمر وغيره في الماء: دلكته حتى تتحلل اجزاؤه. " مجمع البحرين (مرس) 4: 106 ". (*)
